

9329 - حكم الرجوع في عطية الوالد لإبنة

السؤال

هل يجوز للوالد استعادة ما سبق وأعطاه لابنه؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز ذلك إذا رأى المصلحة في ذلك ، واستطاع الابن ردها على والده لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لا يحل لرجل مسلم أن يعطي العطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي لولده) رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم .